الفصل الثانى

الخـــــوارج

١ - نشـــأة الخوارج :

سبق الإشارة إلى أن الأحداث السياسية وما جرته من حروب فى المجتمع الإسلامى ، كانت سببا فى ظهور الفرق والأحزاب ، وأدت إلى انقسام المسلمين ، ولم يكن الصدع الوحيد بين المسلمين هو الحروب بين على بن أبى طالب ومخالفيه ، بل سرعان ما امتد ليشمل مؤيدى على أنفسهم ، فانقسموا بين مؤيد لعلى ومشايع له وهم الشيعة ، وبين خارج عليه ومكفر له لقبوله التحكيم وهم الخوارج .

فالخوارج هم الذين خرجوا على على بن أبى طالب وهم حزب سياسى دينى ، قام فى وجه السلطة القائمة من أجل الدين كما فهموه ، وهم لا يعدون أنفسهم خارجين عن الدين بل خارجين من أجل الدين ، ومن أجل إقامة شرع الله ، غير مبالين بما يحـدثه ذلك الخروج من فرقة وانقسام وأحداث دامية ، وهم مجاهرون بدعوتهم ، متمسكين بمبدأ الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، غير مبالين بما يؤدى إليه تطبيق هذا المبدأ ، من قتل المخالفين سرا أو علنا ، ولقد تشبثوا بهذا المبدأ وتطبيقه ، حتى أصبح علامة من علاماتهم ، وراموا إلى إقامة دولة إسلامية تقوم على الدين وأحكامه .

ولقد أطلقت عليهم عدة أسماء وألقـاب ، منها أنهم سموا « خوارج » و « حرورية » و « شراة » و « مارقة » و « محكمة » والسبب الذى من أجله سموا خوارج هو خروجهم على على بن أبى طالب ، والسبب الذى من أجله سموا حرورية لأنهم لم يرجعوا مع على إلى الكـوفة واعتزلوا صفـوفه ونزلوا بحروراء فى أول أمرهم ، وسموا شُراة لأنهم قالوا شرينا أنفســنا فى طـاعة الله ، أى بعناها بالجنة ، وسموا مارقة ، وذلك للحديث النبوى الذى أنبأ بأنه سيوجد مارقة من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، إلا أنهم لا يرضون بهذا

اللقب ، وسموا محكمة لإنكارهم الحكمين « عمرو بن العاص وأبو موسى الأشعرى » وقالوا لاحكم إلا لله[1] .

وارتبطت نشأة الخوارج بالأحداث التى قامت بين على بن أبى طالب ومعارضيه وتعرض كتاب الفرق لبداية نشأة الخوارج وخلافهم مع على وتفصيل تلك الأحداث ، وسنذكر رواية الشهرستانى فى ذلك ، فيقول « اعلم أن أول من خرج على أمير المؤمنين على بن أبى طالب جماعة ممن كان معه فى حرب صفين ، وأشدهم خروجا عليه ومروقا من الدين الأشعث بن قيس ومسعود بن فدكى التميمى وزيد بن حصين الطائى . حين قالوا : القوم يدعوننا إلى كتاب الله وأنت تدعونا إلى السيف حتى قال : أنا أعلم بما فى كتاب الله ، انفروا إلى بقية الأحزاب ، انفروا إلى من يقول كذب الله ورسوله ، وأنتم تقولون صدق الله ورسوله ، قال : لترجعن الأشتر عن قتل المسلمين ، وإلا لنفعلن بك كما فعلن بعثمان ، فاضطر إلى رد الأشتر بعد أن هزم الجمع وولوا مدبرين ، وما بقى فيهم حشاشة قوة ، فامتثل الأشتر أمره ، وكان من أمر الحكمين أن الخوارج حملوه على التحكيم أولا ، وكان يريد أن يبعث عبد الله بن عباس فما رضى الخوارج بذلك ، وقالوا : هو منك ، فحملوه على بعث أبو موسى الأشعرى ، على أن يحكما بكتاب الله تعالى ، فجرى الأمر على خلاف ما رضى به ، فلما لم يرض بذلك ، خرجت الخوارج عليه وقالوا : لم حكمت الرجال ؟ لا حكم إلا لله »[2] .

ولقد توالت الأحداث بعد ذلك بين على والذين خرجوا عليه ،ومحاولته إقناعهم بالحجة ، ولكنهم لم يستجيبوا ، ثم قيام الحرب وهزيمتهم وهروبهم إلى سجستان واليمن ، وبعثهم من جديد وتكوين فرق كانت لها صولات وجولات من حين لآخر على السلطة القائمة ، وسوف لا نعرض لذلك الجانب التاريخى ، وإنما سنعرض الأفكار العامة للخوارج ، ثم نعرض لبعض الفرق الرئيسية عندهم ، محاولين أن نتلمس بصفة خاصة الجانب الكلامى المتصل

(١) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ٢٠٦ - ٢٠٧

(٢) الشهرستانى ، الملل والنحل ، جـ ١ ص ١٥٥ - ١٥٦

بالبحث فى العقائد ، وقبل أن نعرض لذلك نورد ملاحظات على نص الشهرستانى المتعلق بنشأة الخوارج .

فالنص يشير إلى أن الخوارج هم الذين دفعوا عليًّا لقبول التحكيم ، ثم ثاروا عليه بعد ذلك لظهور نتيجة التحكيم مخالفة لرأيهم ، ولقد أشار الشهرستانى بعد ذلك النص إلى أنهم كذبوا على عَلِيٍّ ووقعوا فى تناقض وذلك لأنهم قالوا إنه حكم الرجال وليس ذلك صدقا لأنهم هم الذين حملوه على التحكيم ، وأيضا أن تحكيم الرجال جائز فإن القوم هم الحاكمون فى هذه المسألة وهم رجال [1] .

ويبدو أن هذا الموقف المتناقض كان نتيجة لفرط تمسكهم بالظاهر ، فهم قد قبلوا التحكيم لأول مرة لأنه لا حكم إلا لله والتحكيم كان الاحتكام إلى كتاب الله ، ويؤيد هذا طبيعة الخوارج أنفسهم ، إذ أنهم يرجعون إلى طبقة القراء الذين كانوا يحفظون القرآن عن ظهر قلب ويتلونه بحرارة جهرا وسرا ، نهارا وليلا ، وكانوا يلقبون بلقب ذوى الجباه المعفرة بسبب ما تبين فى وجوههم من أثر السجود وهؤلاء هم التربة التى نبت فيها الخوارج [2] ، ومن هنا كان تمسكهم بالقرآن وجعله حكما بين المسلمين، فلما رفع رجال معاوية المصاحف ، سارع هؤلاء إلى قبول التحكيم إذ لا حكم عندهم سوى كتاب الله ، وأيضا هم رجال عبادة لا شأن لهم بالسياسة ودروبها الملتوية ، لذا كان انخداعهم ، ولما جاءت نتيجة التحكيم مخيبة لآمالهم ، تمسكوا بحرفية مبدأ « لا حكم إلا لله » دون أن يكون لديهم صورة عملية لكيفية تطبيق هذا المبدأ ، وخلاصة القول إن تمسكهم بالحرفية وقلة خبرتهم السياسية كانت وراء تناقضهم فى قبول التحكيم ثم رفضه .

وفى نص الشهرستانى ما يشير إلى وجود سابق للخروج على مسألة التحكيم ، فقد أشار إلى إنذار الذين ناقشوا عليا من الخوارج إن لم يقبل التحكيم فسوف يلقى ما لاقاه عثمان على أيديهم ، وهذا يعنى وجود الخوارج

(١) الشهرستانى ، الملل والنحل ، جـ ١ ص ١٥٧ .

(٢) يوليوس فلهاوزن ، الخوارج والشيعة ، ص ٤٠

من قبل التحكيم ، وأنهم من سلالة طبقة القراء ، وأيضا يعنى أن قبول على للتحكيم لم يكن هو السبب الأول والوحيد لظهور الخوارج ، بل كان بمثابة الشرارة التى اندلعت منها نار ثورة الخوارج عليه .

* * *

٢ - المبادىء العامة للخوارج :

تنوعت فرق الخوارج ، وقد ذكر البغدادى أن فرقها تربو على العشرين فرقة ، ولا شك أن كثرة هذه الفرق يعنى اختلافها فيما بينها فى بعض الأمور التفصيلية ، لكن يجمعها بعض مبادىء عامة تقول بها هذه الفرق ، وسوف نشير فيما يلى إلى أهم المبادىء التى يقول بها معظم الخوارج :

(أ) **رأيهم فى الإمامة :** لا شك أن موضوع الإمامة قد استحوذ على فكر الخوارج ، ولم تكن الشيعة وحدها هى التى تهتم بذلك المبدأ ، إذ أن حول هذا المبدأ والاختلاف فيه كانت نشأة الخوارج أيضا .

بادئ ذى بدء يرى الخوارج وجوب الإمامة ما عدا النجـدات ، ويقول ابن حزم : « اتفق جميع أهل السنة وجميع المرجئة وجميع الشيعة وجميع الخوارج على وجوب الإمامة ، وأن الأمة واجب عليها الانقياد لإمام عادل يقيم فيهم أحكام الله ويسوسهم بأحكام الشريعة التى أتى بها رسول لله ﷺ ، حاشا النجدات من الخوارج فإنهم قالوا : لا يلزم الناس فرض الإمامة إنما عليهم أن يتعاطوا الحق فيما بينهم » (١) . ولا شك أن نظرة النجدات من الخوارج ، غير واقعية ، لأنه لا بد من حاكم يقيم حدود الله وأحكامه ولو ترك الناس وشأنهم لاختلفوا فى ذلك ، والخوارج هدفهم العام هو إقامة حدود الدين ، ولا يخفى دور السلطة فى تحقيق ذلك .

ولقد علق الخوارج أهمية كبيرة على الإمامة ، ورأوا فى صلاحها صلاح للأمة ، وفى فسادها فساد للأمة ، حتى أن البيهسية منهم يرون أنه إذا كفر الإمام كفرت الرعية بأسرها (٢) ويشير هذا إلى أهمية دور الإمام ، وإلى ضرورة

---

(١) ابن حزم ، الفصل فى الملل والنحل ، جـ ٤ ، ص ٨٧

(٢) الشهرستانى ، الملل والنحل ، جـ ١ ص ١٧١

وجود الإمام الصالح ، وأيضا يشير إلى واجب الرعية فى تقويم الإمام المعوج أو أن مصيرها مرتبط بمصيره ، وسوف نذكر ذلك فيما بعد .

وعن شروط الإمامة فيرى الخوارج أنه يجوز أن يكون الإمام غير قرشيا ، وليس بلازم أن يكون الامام قرشيا ، فيذكر الشهرستانى أنهم جوزوا أن تكون الإمامة فى غير قريش ، وكل ما ينصبونه برأيهم وعاشر الناس على ما مثلوا له من العدل واجتناب الجور كان إماما (١) .

وتمسك الخوارج بأن القرآن لم يذكر نسل معين يكون منه الإمام ، بل اشترط العدل فقط فى الحاكم فيقول الله تعالى : ﴿ ... **وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ، إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ ، فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ، ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً** ﴾ (٢) . فليس فى هذا تحديد لقبيلة معينة ، فعلى هذا فالقرآن لم يشترط أن يكون الإمام من قريش أو غير قريش فالمعنى يدل على العموم ، ولا يجوز تخصيصه بقريش احتجاجا بالحديث الذى ذكره أبو بكر - رضى الله عنه - يوم بيعة السقيفة ، وهو قول الرسول ﷺ : « الأئمة من قريش » وأن ذلك الحديث يخصص لفظ العموم ويقيده ، ويجعل الأئمة من قريش ، وذلك لورود أحاديث أخرى لا تحمل هذا المعنى ولا تقيد العموم الذى أطلقه القرآن بلا تقييد ، وذكروا أحاديث أخرى مخالفة للحديث الذى ذكره أبو بكر منها قول الرسول ﷺ : « أن أمر عليكم عبد مجدع ، يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا » لذا فلا وجه لتقييد العام .

وما ذهب إليه الخوارج فى جواز أن تكون الإمامة فى غير قريش مخالف لرأى الشيعة التى تقول بإمامة على بن أبى طالب وهو قرشى، ولا تخرج الإمامة من أولاده، وإن خرجت فبظلم يكون من غيره، أو بتقية من عنده (٣) .

---

(١) الشهرستانى ، الملل والنحل ، جـ ١ ص ١٥٧ .

(٢) النساء : ٥٨ ، ٥٩ .

(٣) الشهرستانى ، الملل والنحل ، جـ ١ ص ١٩٥ .

وأيضا خلاف ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة من أن من شروط الإمامة أن يكون الإمام قرشيا ، واحتجوا بحديث أبو بكر وقالوا أيضا بحديث آخر للرسول « قدموا قريشا ولا تتقدموها »[1] . ، لكننا نجد من بين متكلمى الأشاعرة من يقول بانتفاء شرط القرشية فى الإمامة كالقاضى الباقلانى[2] .

والواقع أن جواز الخوارج أن تكون الإمامة فى غير قريش ، ينبع من نظرتهم إلى مفهوم الدولة فى الإسلام ، فهم يرمون إلى إقامة أمة إسلامية أساسها الدين ، ولا تقوم على عصبية معينة ، وتشمل كل المسلمين ، ويتمتعون بكل الحقوق والواجبات ، ولا تفاضل بينهم إلا بالتقوى ، ولا تمايز لطبقة أو نسل معين على غيره ، إنها نظرة تنبع من مبدأ المساواة الذى يقوم على دعوة القرآن فى تقرير مبدأ المساواة ، ولا نريد الدخول فى تفصيلات أكثر من هذا حتى لا يخرج البحث عن حدوده ومجالاته .

أما عن باقى الشروط اللازم توافرها فى الإمام ، فلا خلاف كبير بين الخوارج وغيرهم فى تلك الشروط ، من ضرورة أن يكون عالما بالدين مجتهدا فيه ، وله خبرة بأمر الحروب ، وإقامة العدل ، علاوة على بعض الشروط العامة التى يجب توافرها فيه ، كأن يكون مسلما حرا ، وسليم الأعضاء ، بالغا ، عاقلا ، وأن يكون ذكرا فلا تجوز إمامة امرأة .

وجميع الخوارج فيما يروى عنهم الأشعرى يقولون باستخدام السيف لإزالة أئمة الجور ، ومنعهم أن يكونوا أئمة ، بأن شىء قدروا عليه بالسيف أو بغير السيف[3] فالثورة على الحاكم الظالم واجبة ، ومقاومته ضرورة ، وتاريخ الخوارج كان تطبيقا عمليا لذلك الرأى ، فقد كانوا يجاهرون به فى معظم الأحيان ، ويطبقونه كلما سنحت لهم الفرصة بذلك ، ولم يقتصر الأمر على ذلك ، بل تبرأوا ممن كان يوالى السلطان حتى ولو كان منهم ، ففرقة نجدة قد

---

(١) الجوينى ، الإرشاد ، ص ٤٢٦ - ٤٢٧

(٢) ابن خلدون ، المقدمة ، ص ١٧٤

(٣) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ٢٠٤

طلبوا من « نجدة » استتابته عندما كاتب عبد الملك بن مروان ، وذكر الأشعرى قولهم بجواز اعتراض الناس بالسيف ما عدا الأباضية [1] .

ومن هذا يتضح موقف الخوارج بجلاء فى الوقوف فى وجه الحاكم الظالم ، وذلك يتفق مع طبيعتهم الثورية ، التى تقضى بمقاومة الظلم ، ولقد كان هدفهم الأسمى إقامة دولة تطبق شرع الله وأحكامه ، وفى سبيل ذلك لابد من مقاومة لكل خارج عن حدود الدين سواء أكان حاكما أو محكوما، غير مبالين بالنتائج التى تنجم عن ذلك ، ولقد رأينا فيما سبق ما يشير إلى تفاخرهم بقتل عثمان بن عفان ، وسوف نرى كيف أباحت بعض فرقهم قتل مخالفيهم سرا أو علنا .

(ب) **موقفهم من على بن أبى طالب** : قلنا فيما سبق إن فرقة الخوارج نشأت من بين مؤيدى على بن أبى طالب ، وأنهم رأوا أنه الإمام الشرعى لمبايعة أهل الحل والعقد له ، وحاربوا معه فى موقعة الجمل ، وظلوا على تأييدهم له ضد معاوية حتى ظهور التحكيم حيث ظهرت مواقفهم المتناقضة من قبول التحكيم ثم رفضه والخروج على علىّ لقبوله ، وكان هذا هو أول خلاف بينهم وبين على من التحكيم ، فعلى قبل التحكيم وهم قد رفضوه ، وذلك لأنهم يرون أن عليا هو الخليفة الشرعى ببيعة أهل الحل والعقد له ، ومعاوية ليس كذلك، فيجب إذا سالم هو وجنده أن يدخل فى طاعة على الخليفة الشرعى ، وأن قوله تعالى : ﴿ **وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّه** ﴾[2] ، يدل على أن المسالم يدخل تحت إمرة الذى سالم له - وعلى هذا قد أخطأ على لأنه رضى بالتحكيم ولأنه حكم رجلين فى النزاع ، والواجب عليه أن لا يحكم الرجال،بل يطلب من معارضيه الدخول فى طاعته بلا قيد ولا شرط .

أما رأى على فى التحكيم ، فقد ذكر أنه تأسى فى ذلك برسول الله ﷺ فى يوم الحديبية ، حيث كان الصلح بين الرسول وبين المشركين ،

(١) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٧٩ ، ٢٠٤

(٢) الأنفال : ٦١

ويفهم من هذا أن على قد رضى بالتحكيم حقنا للدماء ، لكن الخوارج رأت فى موافقة على للتحكيم أنه كان غير متثبت من ولايته لقبوله التحكيم ، وأنهم لا يصح أن يكونوا تحت إمرة رجل غير متثبت من بيعته ، وأكثر من هذا أنهم ندموا لقتالهم معه أصحاب الجمل لأنهم قتلوا من لا يستحق القتل .

ولقد جرت مناقشات بينهم وبين على ، وذلك لمحاولة على إقناعهم بالحجة ، وتروى لنا كتب الفرق صورة هذه المناقشات التى ظهر فيها قوة حجة على ودليله ، ورجوع أغلبهم عن موقف معارضة على ، وبقاء أقلية منهم على رأيهم قويت شوكتهم فيما بعد .

وهم يجمعون على كفر على منذ قبوله التحكيم ، واختلفوا فى هل كفره شرك أم لا ؟ وهم يثبتون خلافة أبى بكر وعمر ، وينكرون عثمان وعليا بعد التحكيم ، ويكفرون معاوية وعمرو بن العاص وأبو موسى الأشعرى أقطاب التحكيم [1] .

(جـ) **خلود صاحب الكبيرة** : يذكر الأشعرى إجماع الخوارج على أن كل كبيرة كفر ، إلا « النجدات » فإنها لا تقول ذلك ، وأجمعوا على أن الله سبحانه يعذب أصحاب الكبائر عذابا دائما [2] وهذا الموقف المتشدد من الخوارج اتجاه أصحاب الذنوب ، هو نتيجة لاعتبارين : الأول : هو موقفهم المتشدد فى الدين ، فقد كانوا أهل عبادة وتقوى ، وتمسكوا بظواهر النصوص ، ولم يقبلوا التهاون أو التفريط فى حد من حدود الله ، والثانى : هو جعلهم العمل من الإيمان وركن من أركانه الأساسية ، فالإيمان عقد ، والعمل أحد أركان هذا العقد ، ومن أخل بأحد شروط العقد ، سقط العقد كله ، وخرج من الإيمان إلى الكفر ، وتعويل الخوارج على العمل ، لأنهم أهل سلوك عملى ، وليس الدين عندهم مجرد اعتقاد نظرى ، بل لابد من مطابقة السلوك لهذا الاعتقاد ، وهم قد جعلوا الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان ، وهم موافقون بذلك لرأى المعتزلة ولرأى معظم الفقهاء والمحدثين ، لكنهم يؤكدون

---

(١) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٦٧

(٢) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٦٨

على أهمية العمل ، ويقولون بخروج صاحب الكبيرة من الإيمان ، وخلوده فى النار .

وموقف الخوارج من صاحب الكبيرة وخلوده فى النـار يوافق رأى المعتزلة ، وإن افترقت عنهم المعتزلة فى القول بأنه لا يعذب عذاب الكافرين والتوقف عن تسميته ، ويخالفون رأى أهل السنة فى جواز العفو عن مرتكب الكبيرة وعدم خلوده فى النار .

(د) **مجمل آراء الخوارج الكلامية** : لقد كانت نشأة الخوارج نتيجة للأحداث السياسية ، واستحوذت تلك الأحداث على اهتماماتهم ، فانشغلوا فى المقاومة والحروب والثورة على السلطة القائمة ، والمعارك التى قامت بينهم وبين مخالفيهم ، وفضلا عن ذلك فهم أصحاب سلوك عملى فى العبادة ، كل ذلك جعلهم أهل عمل لا نظر ، لذا قل الجانب النظرى عندهم ، مما يجعل إنتاجهم فى المسائل الكلامية قليلا ، لكنه ليس منعدما ، حيث إن هذه المواقف العملية قد استندت إلى أساس اعتقادى نظرى .

ولقد ذكر ابن النديم أسماء متكلميهم ، ومنهم اليمان بن ربـاب وكان أولا ثعلبيا ثم انتقل إلى قوم البيهسية ، وكان نظارا متكلما مصنفا للكتب ، وله فى ذلك كتاب المخلوق ، كتاب التوحيد ، كتاب أحكام المؤمنين ، كتاب الرد على المعتزلة فى القدر ، كتاب المقالات ، كتاب إثبات إمامة أبى بكر والرد على المرجئة ، وكتاب الرد على حماد بن أبى حنيفة ، ومنهم يحيى بن كامل بن طليحة الخدرى ، وكان أباضيا ، وله كتاب فى المسائل التى جرت بينه وبين جعفر بن حرب ، وفى الرد على الغلاة ، وطوائف الشيعة ، ومنهم عبد الله ابن يزيد كان أباضيا ومن أكابر الخوارج ومتكلميهم ، وله كتاب فى التوحيد ، والرد على المعتزلة ، والرد على الرافضة ، ومن رؤساء الأباضية إبراهيم بن إسحاق الأباضى وله من الكتب الرد على القدرية وكتاب الإمامة[1] ، ويشير هذا إلى وجود المصنفات الكلامية عند الخوارج وأنهم اهتموا بالرد على مخالفيهم .

---

(١) ابن النديم ، الفهرست ، ص ٢٥٨ - ٢٥٩

ويهمنا أن نشير بإيجاز إلى بعض المسائل الكلامية التى قد نجدها عند الخوارج ، حيث إن هذه المسائل على قلتها لها أهمية خاصة حيث انها تمثل بواكير المباحث الكلامية .

وأول ما يقوم عليه التوحيد هو معرفة الله تعالى ، ولقد اهتم الخوارج بضرورة أن تكون معرفة الله تعالى أول وأهم كل شىء ، حيث إنها ينبنى عليها الإيمان ، ومعرفة الله ورسله وشرعه أمر واجب وضرورى ولا يعذر فيه أحد كما هو عند فرقة النجدات من الخوارج [1] ورأى « المعلومية » من« العجاردة » أيضا أن من لم يعلم الله بجميع أسمائه فهو جاهل ، بينما تقول « المجهولية » من « العجاردة » أنمن علم الله ببعض أسمائه لم يجهله [2] وهذا يبين ضرورة معرفة الله جملة أو تفصيلا ، لكن لا خلاف بينهم على ضرورة معرفة الله .

ولقد فرقت « الحفصية » من الأباضية بين معرفة الله وغيره ، وبين الشرك والكفر ، فمن عرف الله وكفر بما دون ذلك كالرسول والشريعة فهو كافر برى من الشرك ، ومن جهل الله وأنكره فهو مشرك [3] .

بينما نجد « البيهسية » ترى ضرورة معرفة الله ورسله وكتبه ومعرفة الحرام : وما جاء فيه الوعيد ، ومن ذلك ما يجب معرفته تفصيليا ومنه ما ينبغى أن يعرف باسمه ، لكن الجهل عندهم بالدين أو اقتراف الذنوب يؤدى إلى الشرك [4] .

وكل هذه النصوص تشير إلى ضرورة معرفة الله وكتبه ورسله وشرائعه ، على الجملة أو التفصيل ، وأن المقصر فى ذلك يكون مشركا عند بعضهم ، أو كافرا عند البعض الآخر بينهم .

وهذا يعنى ضرورة أن يقوم الإيمان على المعرفة ، وقد أولوها أهمية خاصة ، وجعلوها أساسا للعمل،فنجد « المكرمية » تقول بأن تارك الصلاة كافر

---

(١) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٧٥ .

(٢) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٧٩ .

(٣) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٨٣ .

(٤) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٩٤ .

لجهله بالله تعالى وكذلك سائر الكبائر ، بل لقد وحدوا بين معرفة الله تعالى وطاعته بحيث أن من يعرف الله تعالى لا يقدم على معصيته [١] ، وهذا القول قريب من قول سقراط بأن الفضيلة علم والرذيلة جهل .

ولكن ما هو طريق معرفة الله عند الخوارج ؟ يذكر الأشعرى أن الخوارج لا يرون على الناس فرضا ما لم تأتهم الرسل وأن الفرائض تلزم بالرسل واعتلوا بقول الله عز وجل : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾[٢] ، وأنه لا حجة لله على الخلق فى التوحيد إلا بالخبر ، أى ما يقوم مقام الخبر من إشارة وإيماء[٣] .

وعن موقفهم من صفات الله تعالى ، فيذكر الأشعرى أن قولهم فى التوحيد مثل قول المعتزلة ، وهم جميعا يقولون بخلق القرآن ، وفرقة الأباضية منهم تخالف المعتزلة فى الإرادة فقط ، فهم يقولون إن الله سبحانه لم يزل مريدا لمعلوماته التى تكون أن تكون ، ولمعلوماته التى لا تكون ألا تكون ، والمعتزلة - إلا بشر بن المعتمر - ينكرون ذلك [٤] .

ووفقا لرأى الأشعرى يمكن القول بأن الخوارج ترى رأى المعتزلة بعدم زيادة الصفات عن الذات ، وأنها ليست شيئا سوى الذات فهى عين الذات أو أحوال لها أو مجرد اعتبارات ذهنية تفهم بها الذات .

أما عن موقفهم من القدر وخلق الأفعال ، فمنهم من يقول بقول المعتزلة ومنهم من يقول بقول أهل السنة [٥] .

وسوف نشير إلى مزيد من الآراء الكلامية للخوارج من خلال عرض فرقهم الرئيسية .

* * *

(١) الشهرستانى ، الملل والنحل ، جـ١ ص ١٧٩

(٢) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ٢٠٦ - والآية من سورة الإسراء : ١٥

(٣) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٨٦

(٤) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ٢٠٣

(٥) البغدادى ، الفرق بين الفرق ، ص ٩٤ - ٩٥

٣ - فرق الخوارج :

سنذكر فيما يلى نماذج من الفرق الرئيسية للخوارج :

(أ) **الأزارقة** : هم أتباع نافع بن الأزرق الحنفى المكنى بأبى راشد ، ويذكر البغدادى أنهم أكثر فرق الخوارج عددا وأشدهم شوكة ، وفيما يلى نوجز أهم آرائهم . مع مناقشة تلك الآراء :

١ - لقد أكفروا عليا ، وقالوا إن الله أنزل فى شأنه : ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِى قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ** ﴾[١] . وصوبوا ابن ملجم قاتل على ، وقالوا إن الله أنزل فى شأنه : ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ** ﴾[٢] . وكفروا عثمان وطلحة والزبير وعائشة وعبد الله بن عباس[٣] .

وهنا نلتقى بصور التأويلات الفاسدة للقرآن التى وجدنا شبيها لها عند غلاة الشيعة ، فقد أخذت كل فرقة تؤول الآيات القرآنية بما يوافق هواها ، لكنه بعيد عن المعنى الصحيح ، وأيضا موقفهم الخاطىء ومغالاتهم فى الحكم بتكفير على ومخالفيه ، وفيهم من حضر بدر ومشهود له بالجنة ، أيضا الأساس الواهى الذى بنوا عليه تكفيرهم لعلى ، وذلك لقبوله التحكيم ، وقبوله التحكيم لا يعنى كفره ، فلقد قبله حقنا لدماء المسلمين ، وتأسيا بقبول النبى ﷺ لشروط الحديبية ، وكذلك ما أخذوه على عثمان والباقين ليس فيه كفرا بواحا ، فهم على الأقل لم يقولوا بالكفر ولم يأتوا، فضلا عن مكانتهم ، أن الأمر لا يعدو إلا أن يكون اجتهادا واختلافا فى الرأى .

٢ - موقفهم المتشدد من مخالفيهم ، وهذا يتضح من اعتبارهم لمخالفيهم من المسلمين مشركون ، فى حين اعتبرتهم المحكمة الأولى كفرة لا مشركون ،

---

(١) البقرة : ٢٠٤ . (٢) البقرة : ٢٠٧ .

(٣) الشهرستانى ، الملل والنحل ، جـ ١ ص ١٦٣ .

وأيضا قولهم إن القعدة - أى الذين قعدوا عن نصرة على وعن مقاتلته - أيضا مشركون[١] ، وهذا يشير إلى رفضهم لموقف الذين اعتزلوا القتال والحروب الدائرة بين المسلمين، وهو موقف يحمدوا عليه، لا أن يصيروا من أجله كفارا .

ولقد كان من فرط تشددهم ضد مخالفيهم ، أن أوجبوا امتحان من قصد عسكرهم إذا ادعى أنه منهم ، وذلك بأن يدفع إليه أسير من مخالفيهم ، ويأمروه بقتله ، فإن قتله صدقوه فى دعواه أنه منهم ، وإن لم يقتله قالوا : هذا منافق ومشرك وقتلوه [٢] .

وهذا يبين مدى نزعتهم المتشددة ضد مخالفيهم ، بل لقد استباحوا قتل نساء مخالفيهم وقتل أطفالهم ، وقالوا بمبدأ الاستعراض ، وهو مبدأ يؤدى إلى الفتك بالجماعة ، وسفك دمائها ، وتفتيت وحدتها ، وزعموا أن أطفال مخالفيهم مشركون ، وقطعوا بأنهم مخلدون فى النار[٣] .

وهذه الآراء ليست بآراء صحيحة ، بل هى خلاف قواعد الدين الصحيحة ،فإن قتل المسلم أو تكفيره أمر عظيم، قد حرمه الإسلام ونهى عنه ، وجعل إتيانه من الكبائر ، وصيانة حياة المسلم قاعدة بديهية وأساسية فى الإسلام ، لا تحتاج إلى إيراد الكثير من الأدلة ، فهم بذلك قد خالفوا قواعد الدين الصريحة .

وأيضا حكمهم على الأطفال وتخليدهم فى النار ، وهو حكم خاطىء لأنهم لم يبلغوا حد التكليف ، فهم يلحقونهم بآبائهم الكفرة ، وهم بذلك يعذبون بلا ذنب اقترفوه ، سوى كونهم أبناء لأولئك الآباء ، وهذا يتعارض مع القاعدة الإسلامية وهى المسئولية الفردية ، وأن لا تزر وازرة وزر أخرى .

٣ - قد يبدو تشدد الأزارقة حتى مع أنفسهم عندما قالوا بأن التقية غير

(١) الشهرستانى ، الملل والنحل ، جـ ١ ص ١٦٤
(٢) البغدادى ، الفرق بين الفرق ، ص ٨٣
(٣) البغدادى ، الفرق بين الفرق ، ص ٨٤

جائزة فى القول أو العمل[1] ، فهذا المبدأ يعنى أن يفصح صاحب الرأى عن رأيه ولو أدى إلى هلاكه ، وهذا التطبيق لا يراعى الظروف أو الملابسات ، فقد يؤدى كشف المرء عن عقيدته فى ظروف معينة تحول بينه وبين الإفصاح ، إلى نوع من الانتحار لا معنى له : إن الصدق أمر مطلوب دائما ، لكن أن يكون المرء صادقا مع أعداء وطنه فأمر يعد خيانة كبرى ، إن الشجاعة أمر مطلوب، لكن الفرار أمام العدو أمر جائز إذا اقتضت خطط الحرب ذلك »[2] ، لقد كان هذا المبدأ انعكاس لموقف التشدد العام الذى ساد فكر الأزارقة ، حتى لم يتسامحوا مع أنفسهم .

٤ - جوز الأزارقة أن يبعث الله نبيا يعلم أنه يكفر بعد نبوته ، أو كان كافرا قبل البعثة[3] ، وفى هذا القول إنكار لعصمة الأنبياء عن الذنوب ، ومخالف لما ذهب إليه المعتزلة وأهل السنة ، فلقد ذكر الخياط أن المعتزلة لا يجيزون الغلط والخطأ على النبى فيما بلغ عن ربه . لأن الله قد أوجب على الخلق طاعته فيما أمرهم ، والعصمة عن الكفر ثابتة قبل الإرسال وبعده عند عامة المسلمين إلا عند الفضلية من الخوارج ، والعصمة ثابتة بعد الوحى عند أهل السنة إلا عند الحشوية [4] .

٥ - مخالفتهم للأحكام الفقهية لإسقاط الرجم عن الزانى [5] ، وفى هذا مخالفة صريحة لحكم من الأحكام الواردة فى القرآن ، وتعطيل لحكم الله فى هذا الشأن ، وأيضا قد أباحوا لأنفسهم عدم رد الأمانة إلى أهلها من مخالفيهم باعتبارهم مشركين .

(ب) **النجدات** : هؤلاء أتباع نجدة بن عامر الحنفى ، الذين ضاقوا ذرعا بتشدد نافع بن الأزرق ، عندما أظهر البراءة من القعدة عنه بعد أن كانوا على رأيه ، وسماهم مشركين واستحل قتل أطفال مخالفيه ونسائهم ، ففارقه جماعة من أتباعه ، هم : أبو فديك ، وعطية الحنفى ، وراشد الطويل ، ومقلاص ،

---

(١) الشهرستانى ، الملل والنحل ، جـ ١ ص ١٦٤

(٢) د . فيصل عون ، علم الكلام ومدارسه ، ص ١٣٥

(٣) البغدادى ، الفرق بين الفرق،ص ٨٣ (٤) الخياط ، الانتصار ، ص ١٤٠

(٥) البغدادى ، الفرق بين الفرق ، ص ٨٣

وأيوب الأزرق ، وجماعة من أتباعهم وذهبوا إلى اليمامة فاستقبلهم نجدة بن عامر فى جند من الخوارج ، يريدون اللحوق بعسكر نافع ، فأخبروهم بأحداث نافع ، وردوهم إلى اليمامة ، وبايعوا بها نجدة بن عامر ، وأكفروا من قال بإكفار القعدة منهم عن الهجرة إليهم ، وأكفروا من قال بإمامة نافع ، وأقاموا على إمامة نجدة [1] ونوجز رأيهم فيما يلى :

١ - عذرهم بالجهالات إذا أخطأ الرجل فى حكم من الأحكام من جهة الجهل ، وهذا العذر هو فى الفروع والأحكام الفقهية ، فلقد قالوا : الدين أمران : معرفة الله ومعرفة رسله عليهم السلام وتحريم دماء المسلمين وأموالهم وتحريم الغصب والإقرار بما جاء من عند الله جملة ، فهذا واجب ، وما سوى ذلك فالناس معذورون بجهالته حتى تقوم عليهم الحجة فى جميع الحلال ، فمن استحل شيئا عن طريق الاجتهاد مما لعله محرم فمعذور على حسب ما يقول الفقهاء من أهل الاجتهاد فيه .

وقالوا : من خاف العذاب على المجتهد فى الأحكام المخطىء قبل أن تقوم عليه الحجة فهو كافر[2] .

وهم بذلك يقولون بالاجتهاد ، ويعذرون المخطىء فيه ، وعلى هذا كان يجب أن يكون موقفهم متسامحا مع مخالفيهم ، لكن حكمهم على مخالفيهم لا يتفق مع هذا القول ، والواقع أن قولهم بعذر المخطىء نتيجة جهله ، لم يكن نابعا من إيمانهم بحرية الفكر ، ولكن كان نتيجة لحادثة معينة ، تصرف فيها أتباع نجدة تصرفا خاطئا فعذرهم فى ذلك التصرف نتيجة جهلهم[3] .

٢ - فرق النجدات فى الحدود بينهم وبين مخالفيهم ، فقالوا إن أصحاب الحدود من موافقيهم يجوز العفو عنهم أو يعذبون فى غير النار ، ولا يخلدون

---

(١) البغدادى ، الفرق بين الفرق ، ص ٨٧ .

(٢) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٧٥ .

(٣) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٧٤ لتفصيل تلك الحادثة .

فى العذاب ، ثم يدخلهم الله الجنة[1] ، وهذه التفرقة تقوم على اعتبار مخالفيهم غير مسلمين بالمعنى الحقيقى ، إذ أنهم يقصرون دائرة المؤمنين والمسلمين على أنفسهم فقط .

٣ - رأيهم فى معنى الصغيرة والكبيرة ، وأن الذى يحددهما هو الإصرار على الفعل أو عدم الإصرار عليه ، فان من نظر نظرة صغيرة أو كذب كذبة صغيرة ، ثم أصر عليها فهو مشرك ، وإن من زنى وسرق وشرب الخمر غير مصر عليه فهو مسلم غير مشرك[2] ، وهم بذلك يقولون بأن صاحب الذنب المصر عليه مشرك وخارج عن الإسلام ، لكن معنى الإشراك ليس هو الإصرار على الذنب ، بل هو أن تشرك مع الله غيره فى العبادة والربوبية ، وقد يكون الاستحلال للذنب هو الذى يعنى الكفر لا الإصرار عليه ، لذا نجد أهل السنة يقررون بأن مقترف الكبيرة المستحل لها هو الذى يخلد فى النار ، لأنه باستحلاله لها أنكر ما هو معلوم فى الدين بالضرورة لكنهم لم يخرجوا صاحب الكبيرة من الإسلام ، وهذا الرأى الذى ذهب إليه النجدات انفردوا به دون سائر الخوارج .

٤ - قولهم بأن التقية جائزة فى القول والعمل[3] وهم بذلك يتخلون عن تشدد الأزارقة ، ورأوا أن تطبيق رأيهم متعذر ، وأنه يؤدى إلى تضحية لا معنى لها ، فقالوا بجواز التقية فى القول والعمل ، لكنهم استحلوا دماء أهل المقام وأموالهم فى دار التقية ، وبرئوا من حرمها[4] وهذا يعنى أنهم واصلوا تشدد الأزارقة ضد مخالفيهم ، وأنهم قالوا باغتيالهم وسفك دمائهم وأخذ أموالهم ، والفرق بينهم وبين الأزارقة أنهم يفعلون ذلك سرا لقولهم بجواز التقية ، والأزارقة يفعلونه جهرا لأنهم لا يجوزون التقية .

٥ - أنهم خالفوا الأزارقة بالنسبة للقعدة ، أى الذين لم يهاجروا إليهم ،

---

(١) الشهرستانى ، الملل والنحل ، جـ ١ ص ١٦٦ .

(٢) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٧٥ .

(٣) الشهرستانى ، الملل والنحل ، جـ ١ ص ١٦٧ .

(٤) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٧٥ .

فأسموهم منافقين ، بينهما أسماهم الأزارقة مشركين ، فقالوا بأن من ثقل عن هجرتهم فهو منافق [1] - وفى الواقع أن الخلاف بينهم وبين الأزارقة بالنسبة للقعدة هو فى الاسم ، إذ أن حكم المنافق هو الخروج من الدين وخلوده فى النار .

٦ - مجاراتهم للأزارقة فى إسقاط بعض الحدود والأحكام ، فلقد ذكر البغدادى أنهم أسقطوا حد الخمر[2] .

هذا مجمل آراء النجدات ، وهى لم تخرج عن الخط العام لفكر الخوارج كثيرا ، أو فرقة الأزارقة التى ثارت عليها وانفصلت عنها ، وربما يكون انفرادها ينحصر فى الموقف من القعدة وتسميتهم منافقون ، وأيضا بالنسبة لأصحاب الكبائر والصغائر فهم لم يخرجوا غير المصرين عليها من الإسلام ، وهذا موقف يبدو متسامحا ومتساهلاً عن بقية الخوارج ، لكن ذلك لا يصدق إلا من الناحية الشكلية فقط ، أى من حيث إطلاق الأسماء على القعدة وأصحاب الكبائر غير المصرين عليها ، أما من حيث الحكم عليهم فى الآخرة فهو الخلود فى النار وعدم جواز العفو .

ولقد اختلف أتباع نجدة ، ونقموا عليه أمور، وانقسموا إلى ثلاث فرق:

١ - فرقة صارت مع عطية الأسود الحنفى إلى سجستان ، وتبعهم خوارج سجستان ، ولهذا قيل لخوارج سجستان فى ذلك الوقت « عطوية » .

٢ - فرقة صارت مع أبى فديك حربا على نجدة،وهم الذين قتلوا نجدة .

٣ - فرقة عذروا نجدة فى أحداثه وأقاموا على إمامته[3] .

(جـ) العجاردة : العجاردة كلها أتباع عبد الكريم بن عجرد ، وكان عبد الكريم من أتباع عطية بن الأسود الحنفى ، ويذكر الأشعرى أنها تضم خمسة عشر فرقة بينهما يذكر البغدادى أنها عشر فرق .

---

(١) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٧٥ .

(٢) البغدادى ، الفرق بين الفرق ، ص ١٩ ، وقد سبقت الإشارة إلى نقده .

(٣) البغدادى ، الفرق بين الفرق ، ص ٨٨.

ويجمع هذه الفرقة البراءة من الطفل حتى يدعى إلى الإسلام ، وهم يتولون القعدة إذا عرفوهم بالديانة ، ويرون الهجرة فضيلة لا فرضا ، ويرون أن أموال مخالفيهم ليست فيئا إلا بعد قتل أصحابها ، وهم فى ذلك يفارقون الأزارقة ، وقالوا بتكفير أصحاب الكبائر ، وقالوا إن سورة يوسف ليست من القرآن ، ويزعمون أنها قصة من القصص ، ولا يجوز أن تكون قصة العشق من القرآن[1] وسوف نذكر بعض فرقها على سبيل المثال :

الخازمية : هؤلاء هم أكثر العجاردة فى سجستان ، وقد قالوا فى باب القدر ، والاستطاعة ، والمشيئة ، بقول أهل السنة ، فقالوا إنه لا خالق إلا الله ولا يكون إلا ما شاء الله وأن الاستطاعة مع الفعل .

ولقد خالفوا أكثر الخوارج فى الولاية والعداوة ، وقالوا إنهما صفتان لله تعالى ، وأن الله عز وجل إنما يتولى العبد على ما هو صائر إليه من الإيمان ، وإن كان فى أكثر عمره كافرا،ويرى منه ما يصير إليه من الكفر فى آخر عمره ، وإن كان فى أكثر عمره مؤمنا ، وأن الله تعالى لم يزل محبا لأوليائه ومبغضا لأعدائه .

وهذا القول موافق لقول أهل السنة فى الموافاة ، غير أن أهل السنة ألزموا الخازمية على قولها بالموافاة أن يكون على وطلحة والزبير وعثمان من أهل الجنة ، لأنهم من أهل بيعة الرضوان الذين قال الله تعالى فيهم : ﴿ **لَّقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ** ﴾[2] . وقالوا لهم : إذا كان الرضا من الله تعالى عن العبد إنما يكون عن علم أنه يموت على الإيمان ، وجب أن يكون المبايعون تحت الشجرة على هذه الصفة ، وبطل قول من أكفر هؤلاء الأربعة [3] .

ومن الخازمية فرقتان هما :المعلومية والمجهولية ، ولقد قال هؤلاء إن

(١) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٧٧ .

(٢) الفتح : ١٨ .

(٣) البغدادى ، الفرق بين الفرق ، ص ٩٤ - ٩٥ .

أفعال العباد غير مخلوقة لله تعالى، أى أنهم يقولون بنسبة الأفعال إلى العباد ، وهم يوافقون المعتزلة فى ذلك ، لكنهم يوافقون أهل السنة فى الاستطاعة والمشيئة ، أى أنهم قالوا بأن الاستطاعة مع الفعل وبعموم مشيئة الله تعالى وأنه لا يكون إلا ما شاء الله ، وهم فى هذا يجمعون بين رأى متكلمى أهل السنة والمعتزلة فى خلق الأفعال وما يتصل بها من مسائل،وهذا جمع يبدو متناقضا ، إذ أن المعتزلة يقولون باستقلال قدرة العبد عن الله وأنها قبل الفعل ، وهذا نتيجة للقول بخلق العباد لأفعالهم ، أيضا لا يقولون بعموم المشيئة الإلهية وأنه تعالى لا يريد المعاصى ، وسوف نرى تفصيل ذلك عند عرض رأى المعتزلة ، وأيضا بالنسبة لأهل السنة ، وإنما نشير فقط إلى أنهم كانوا متناقضين فى هذه المسألة إذ حاولوا الجمع بين موقفين يصعب الجمع بينهما .

الحمزية : هم أتباع حمزة بن أكرك ، وكان فى الأصل من العجاردة الخازمية ، ثم خالفهم فى باب القدرة والاستطاعة ، فقال فيهما بقول القدرية ، أى نسبة الأفعال للعباد ، وأن الاستطاعة قبل الفعل ، فأكفرته الخازمية فى ذلك ، ثم زعم أن أطفال المشركين فى النار ، فأكفرته القدرية ، وهذا يدل على عدم اتساق فكره ، حيث إن الأطفال لا فعل لهم ، وتعذيبهم بذنوب آبائهم ، يتنافى مع العدل الإلهى .

وأيضا مما يدل على عدم اتساق فكره أنه والى القعدة من الخوارج ، مع قوله بتكفير من لا يوافقه على قتال مخالفيه من فرق هذه الأمة مع قوله بأنهم مشركون[1] .

ولقد جوز الحمزية وجود إمامين فى عصر واحد ما لم تجتمع الكلمة[2].

الشيبانية : هم أتباع شيبان بن سلمة الخارجى الذى خرج فى أيام أبى مسلم صاحب دولة بنى العباس، وأعان أبا مسلم على أعدائه فى حروبه ، ولقد انفرد بتشبيه الله سبحانه لخلقه ، فأكفره أهل السنة فى قوله بالتشبيه [3].

(١) البغدادى ، الفرق بين الفرق ، ص ٩٨ .

(٢) الشهرستانى ، الملل والنحل ، جـ ١ ص ١٧٤ .

(٣) البغدادى ، الفرق بين الفرق ، ص ١٠٢ .

ولقد قال شعيب إن الله خالق أعمال العباد ، والعبد مكتسب لها وله قدرة وإرادة مسئول عنها خيرا أو شرا ، مجازى عليها ثوابا وعقابا ، فهو يقول بقول أهل السنة فى مسألة خلق أفعال العباد ، وأيضا هو على قولهم فى عموم المشيئة الإلهية ، وأنه لا شيء فى الوجود إلا بمشيئة الله تعالى .

ولقد ذكر الشهرستانى أنه كان على بدع الخوارج فى الإمامة والوعيد ، وعلى بدع العجاردة فى حكم الأطفال وحكم القعدة (١) .

وهكذا نجد الخلاف داخل فرقة العجاردة التى انقسمت إلى عشرين فرقة ، ومنهم من قال بقول المعتزلة ، ومنهم من قال بقول أهل السنة ، ولقد أعطينا بعض الأمثلة على ذلك الاختلاف .

(د) **الأباضية** : أصحاب عبد الله بن أباض ، ولقد أجمعت الأباضية على القول بإمامة عبد الله بن أباض ، وافترقت فيما بينها فرقا ، نذكر منها على سبيل المثال :

الحفصية : وهؤلاء قد قالوا بإمامة حفص بن أبى المقدام ، ومن آراء هذه الفرقة ، أن الذى بين الشرك والإيمان هو معرفة الله تعالى وحده ، فمن عرفه ثم كفر بما سواه من رسول أو جنة أو نار ، أو عمال بجميع المحرمات من قتل النفس واستحلال الزنا وسائر المحرمات ، فهو كافر برىء من الشرك ، ومن جهل الله تعالى وأنكره فهو مشرك (٢) ـ ولقد سبق الإشارة إلى ذلك ـ والواقع أن هذه التفرقة بين الشرك والكفر ليست بذى بال ، حيث إن نتيجتهما واحدة وهى الخلود فى النار ، وإن كان هناك فرق عندهم ، فإنما يكون فى درجة العذاب لا فى انتفائه .

وأيضا قد وقعوا فى التناقض حينما قالوا إن الإيمان بالكتب والرسل متصل بوحدانية الله عز وجل ، فمن كفر بذلك فقد أشرك بالله عز وجل ، وهذا نقيض قولهم إن الفصل بين الشرك والإيمان معرفة الله وحده(٣) والواقع

(١) الشهرستانى ، الملل والنحل ، جـ ١ ص ١٧٥ .

(٢) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٨٣ .

(٣) البغدادى ، الفرق بين الفرق ، ص ١٠٤ - ١٠٥ .

أن الإيمان يتضمن معرفة الله وكتبه ورسله ولا يمكن الفصل بينهم ، فالرسل هم الذين يأتون من قبل الله تعالى ويبلغون رسالته إلى العباد ، فهم طريق معرفة الله تعالى وكتبه .

أما موقفهم من عثمان بن عفان ، فقد تأولوا فيه على نحو ما تأولت الشيعة فى أبى بكر وعمر ، وزعموا أن عليا هو الحيران الذى ذكره الله فى القرآن : ﴿ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى ائْتِنَا ﴾ (١). وأن أصحابه الذين يدعونه إلى الهدى هم أهل النهروان .

اليزيدية : والفرقة الثانية من الأباضية هم : « اليزيدية » كان إمامهم « يزيد بن أنيسة » وقد قالوا بتولى المحكمة الأولى وتبرأوا ممن كان بعد ذلك ، إلا الأباضية فإنهم يتولونهم جميعا إلا من بلغه قولهم فكذبه أو خرج عليه .

وبالنسبة لموقفهم من أصحاب الحدود ، فلقد ساووا بين موافقيهم ومخالفيهم ، وقالوا بأنهم كفار مشركون ، وكل ذنب صغير أو كبير فهو شرك (٢) .

ولقد زعم إمامهم « يزيد بن أنيسة » أن الله سيبعث رسولا من العجم ، وينزل عليه كتابا من السماء يكتب فى السماء ، وينزل عليه جملة واحدة ، فترك شريعة محمد ، ودان بشريعة غيرها ، وزعم أن ملة ذلك النبى الصابئة ، وليس هذه الصابئة التى عليها الناس اليوم ؛ وليس هم الصابئين الذين ذكرهم القرآن ، ولم يأتوا بعد .

وهو بذلك يفارق ما نص عليه الدين وأجمعت عليه الأمة من أن النبى محمد هو خاتم الأنبياء ، ولم يكن ذلك هو التجاوز الوحيد ، بل تجاوزوا أيضا عندما تولوا من شهد لمحمد ﷺ بالنبوة من أهل الكتاب ، وإن لم يدخلوا فى دينه ولم يعملوا بشريعته ، وزعموا أنهم مع ذلك مؤمنون .

ومن أجل تلك التجاوزات والخروج عن صريح الدين تبرأ منهم الأباضية (٣) .

---

(١) الأنعام : ٧١ .

(٢) الشهرستانى ، الملل والنحل ، جـ ١ ص ١٨٣ .

(٣) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٨٤ .

الحارثية : أتباع الحارث بن يزيد الأباضى وهم الذين قالوا فى باب القدر بقول المعتزلة وأن الاستطاعة قبل الفعل ، ولقد ذكر البغدادى أن معظم الاباضية أكفروهم فى ذلك ، لأن جمهور الأباضية على قول أهل السنة فى أن الله تعالى حالق أعمال العباد ، وإن الاستطاعة مع الفعل[1] .

هذه نماذج لبعض فرق الأباضية ، ونذكر فيما يلى الآراء العامة التى لاقت قبولا عند فرقة الأباضية واجتمعوا حولها ، أو قال بها الكثير منهم ، أو آراء رددها البعض منهم :

١ - تقول الأباضية بجواز الخروج على الإمام الظالم ، وهذا القول وسط بين ما يذهب إليه أهل السنة من عدم جواز عصيان الحاكم وبين الفرق الأخرى المتطرفة من الخوارج التى تقول بضرورة الخروج عليه وتنادى بالشراء وتكفير القعدة ، يقول الورجلانى - أحد فقهاء وفلاسفة الأباضية - : «مذهب أهل الدعوة فى الخروج على الملوك الظلمة والسلاطين الجورة جائز » ، وليس كما تقول السنية إنه لا يحل الخروج عليهم ، ولا قتالهم ، بل التسليم لهم على ظلمهم أولى، قالوا: وقد اختلفت الأمة فى هذه المسألة على ثلاثة أقوال :

القولة الأولى : قول أهل الدعوة إنه جائز الخروج عليهم وقتالهم ومناصبتهم والامتناع من إجراء أحكامهم عليهم إذا كنا فى غير حكمهم ، وأما إذا كنا تحت حكمهم فلا يسعنا الامتناع من كثير من أحكامهم ، وإن أردنا الشراء والخروج جاز لنا ، فهذه قولة .

والقولة الثانية : قول المخالفين إنه لا يجوز الخروج عليهم ولا قتالهم ولا الامتناع من أحكامهم ولا الدفاع عنك لهم .

القولة الثالثة : مذهب الأزارقة والصفرية والنجـدات فى الاستعراض لسائر الخلق والملوك وجنودها والرعية وعوامها لأنهم حكموا على الجميع

---

(١) البغدادى ، الفرق بين الفرق .

بالشرك ، فاستعرضوا الجميع وأجروا عليهم حكم الشرك والقتل والسبى والغنيمة[١] .

لكن هذا الموقف للأباضية لم يلغ روح العداء كلية للملوك أو السلاطين الظلمة ، لأنهم اتفقوا على أن دور مخالفيهم من أهل مكة دار توحيد ، إلا معسكر السلطان فإنه دار بغى[٢] ، فهم يستثنون دار السلطان ، ويعدونها دار بغى ، وهم على أية حال أخف من قول غيرهم من الخوارج .

٢ - قولهم بعموم الأمر الإلَهى ، وأن كل شىء أمر الله به عباده فهو عام ليس بخاص ، وقد أمر الله الكافر والمؤمن[٣] ، وربما يكون قولهم هذا انعكاس لقولهم بالعموم فى آيات الوعيد ، فالأمر عام والوعيد الذى هو نتيجة مخالفة الأمر عام أيضا .

٣ - قولهم جميعا باستتابة مخالفيهم فى تنزيل أو تأويل ، فإن تابوا وإلا قتلوا سواء أكان ذلك الخلاف فيما يسع جهله أو فيما لا يسع جهله[٤] .

لكنهم فى حربهم مع مخالفيهم نجدهم أقل قسوة وتعقبا لمخالفيهم من سابقيهم من الخوارج ، فهم يقولون لا يتبع المدبر فى الحرب إذا كان من أهل القبلة وكان موحدا ، ولا يقتل منهم امرأة ولا ذرية ، لكنهم أباحوا قتل المشبهة واتباع مدبرهم وسبى نسائهم وذراريهم ، وقالوا : إن هذا كما فعله أبو بكر بأهل الردة [٥] .

ولقد كانت نظرتهم إلى مخالفيهم من المسلمين أخف وطاة من بعض فرق الخوارج الأخرى ، فقالوا إن مخالفينا من أهل القبلة كفار غير مشركين ، ومناكحتهم جائزة ، وموارثتهم حلال ، وغنيمة أموالهم من السلاح والكراع

---

(١) نقلا عن كتاب الأستاذ الدكتور يحيى هويدى ، تاريخ فلسفة الإسلام فى القارة الأفريقية ، جـ ١ ص ٥٨ . (٢) البغدادى ، الفرق بين الفرق ، ص ١٠٦ .

(٣) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٨٦ .

(٤) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٨٦ .

(٥) البغدادى ، الفرق بين الفرق ، ص ١٠٧ .

عند الحرب حلال وما سواه حرام ، أى أنهم لا يبيحون اغتصاب أموالهم أو أخذها إلا عند الحرب باعتبارها غنيمة ، وقالوا أيضا حرام قتل مخالفيهم وسبيهم فى السر غيلة إلا بعد نصب القتال وإقامة الحجة [١] .

٤ - لقد كانوا كبقية الخوارج فى تشددهم بالنسبة لمرتكبى الذنوب ، فلقد رأوا أن الإصرار على أى ذنب كفر ، وقالوا إن من زنى أو سرق ثم أقيم عليه الحد يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، أى لا يكتفى بإقامة الحد[٢] لكنهم فرقوا بين نوعين من الكفر ، كفر نعمة أى كفر بنعمة الله ، وكفر ملة هو كفر بالربوبية ، وصاحب الكبيرة كافر كفر نعمة ، فهم لا يعتبرونهم مشركين كسابقيهم من بعض فرق الخوارج ، بل لقد اعتبروهم موحدون لكنهم ليسوا مؤمنين[٣] ، لكن لم يتخلوا عن القول بخلود أصحاب الكبائر فى النار وإخراجهم عن دائرة الإيمان [٤] .

٥ - قول بعضهم بوجوب التكليف على الله تعالى ، فقالوا لا يجوز أن يخلى الله عباده من التكليف لوحدانيته ومعرفته ، وأجاز بعضهم أن يخليهم من ذلك[٥] وفى هذا يتبنى البعض منهم موقف المعتزلة والآخر يتبنى موقف أهل السنة .

٦ - تطرف بعضهم فى تمسكهم بالحرفية ، فقالوا من قال بلسانه إن الله واحد وعنى به المسيح ، فهو صادق فى قوله ، مشرك بقلبه[٦] .

وهذا ينافى القول بأن الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان ، وعمل الأركان ، ويتنافى مع موقفهم المتشدد ، لكنه يعكس تمسكهم بالحرفية .

٧ - قول بعضهم : ليس من جحد الله وأنكره مشركا ، حتى يجعل

(١) الشهرستانى ، الملل والنحل ، جـ ١ ص ١٨١ .
(٢) البغدادى ، الفرق بين الفرق ، ص ١٠٧ .
(٣) الشهرستانى ، الملل والنحل ، جـ ١ ص ١٨٤ .
(٤) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٨٩ .
(٥) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٨٦ .
(٦) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٨٦ .

معه إلَهًا غيره[1] والواقع أن هذا الرأى يعد غريبا ومتناقضا ، وهو مجرد تفرقة لفظية ، وللمرء أن يتساءل عن موقف ذلك الملحد الذى ينكر وجود الله تعالى ، وهل هو فى مرتبة دون الشرك عندهم ، فهذا الرأى لا يعد صحيحا ، فإذا كان من أشرك مع الله إلَهًا آخر يعد مشركًا . فمن باب أولى أن يعد من أنكره وجحده مشركا بل فى مرتبة أعلى من الشرك ، لذا فإن بعضهم قد أدرك فساد هذا القول ، واعتبر أن كل جحد وإنكار لله تعالى من أى وجه يعد شركا وكفرا بالله تعالى[2] .

٨ - اختلف الأباضية فى كون المعجزة دليل على صدق الرسل ، فبعضهم قد قال بأن الله لا يرسل نبيا إلا نصب دليلا عليه ، ولابد من أن يدل عليه واحدا ، أى لابد أن يؤيده دليل ، بينما جوز البعض الآخر أن يبعث الله نبيا بلا دليل[3] ، ولقد ذكر البغدادى أن الكرامية قد أخذوا هذه البدعة من الأباضية ، وقالوا إن الرسالة والنبوة معنيان قائمان بالرسول والنبى غير إرسال الله إياه ، وغير عصمته وغير معجزته[4] .

٩ - قال كثير من الأباضية بقول أهل السنة فى الاستطاعة وخلق الأفعال ، فلقد قال كثير منهم إن الاستطاعة ليست هى التخلية ، بل هى معنى فى كونه كون الفعل ، وبه يكون الفعل ، وأن الاستطاعة لا تبقى وقتين ، وأن استطاعة كل شىء غير استطاعة ضده ، وأن الله كلف العباد ما لا يقدرون عليه لتركهم له لا لعجزهم عنه ، وأن قوة الطاعة توفيق وتسديد وفضل ونعمة وإحسان ولطف ، وأن استطاعة الكفر ضلال وخذلان وطبع وبلاء وشر ، وأن الله لو لطف للكافرين لآمنوا ، وأن عنده لطفا لو فعله بهم لآمنوا طوعا ، وأن الله لم ينظر لهم فى حال خلقه إياهم ، ولا فعل بهم أصلح الأشياء لهم ، ولا فعل بهم صلاحا فى الدين ، وأنه أضلهم وطبع على قلوبهم .

(١) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٨٧ .
(٢) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٨٧ .
(٣) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٨٧ .
(٤) البغدادى ، الفرق بين الفرق ، ص ٢٢١ .

وقال كثير منهم إن أعمال العباد مخلوقة ، وإن الله سبحانه لم يزل مريدا لما علم أنه يكون أن يكون ، ولما علم أنه لا يكون أن لا يكون ، وأنه مريد لما علم من طاعات العباد ومعاصيهم ، لا بأن أحب ذلك ، ولكن بمعنى أنه ليس بآب عنه ولا بمكره عليه[1] أى أنهم يفرقون بين الإرادة والمحبة ، والإرادة تعنى عدم القهر والإكراه .

١٠ - اختلاف الأباضية فى معنى النفاق فصاروا ثلاث فرق:

الأولى : تزعم براءته من الشرك ، واحتجوا فى ذلك بقول الله عز وجل : ﴿ مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ ﴾[2] .

والفرقة الثانية يقولون : إن كل نفاق شرك ، لأنه يضاد التوحيد .

و لفرقة الثالثة يقولون : لسنا نزيل اسم النفاق عن موضعه ، وهو دين القوم الذين عناهم الله بهذا الاسم فى ذلك الزمان،ولا نسمى غيرهم بالنفاق ، وزعم بعضهم أن المنافقين على عهد الرسول عليه الصلاة والسلام كانوا موحدين وكانوا أصحاب كبائر[3] .

وفى ختام عرضنا لمجمل آراء الأباضية نشير إلى مواطن اتفاقهم واختلافهم مع المعتزلة والأشاعرة .

فلقد لاحظ كل من جولدتسيهر ونلينو اتفاق الأباضية فى شمال أفريقيا والمعتزلة فى بعض مواضع ، منها أن القرآن مخلوق ، وإنكار رؤية الله فى الآخرة ، وتأويل بعض مسائل الحياة الأخرى تأويلا مجازيا (كالميزان والصراط) وتأويل كل تشبيه ظاهر تأويلا مجازيا كاستواء الله على العرش .

ويضيف نلينو اتفاقهم مع المعتزلة فى أن الله لا يغفر الكبائر لمرتكبيها إلا إذا تابوا قبل الموت ، وخلود عذاب أهل النار لمرتكبى الكبائر ، ولن تنالهم شفاعة الأنبياء أو الملائكة ، وأن الله تعالى لا يخلف وعده للمؤمنين أو وعيده

(١) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٨٣ .

(٢) النساء : ١٤٣ .

(٣) الأشعرى ، مقالات الإسلاميين ، جـ ١ ص ١٨٥ .

للمذنبين، وأن صفات الله تعالى ليست زائدة على ذات الله، ولكنها عين ذاته ، وليست معان زائدة على الذات ، وليست هناك صفات أزلية ·

ولقد اختلفوا رغم اتفاقهم فى مصير أهل الكبائر فى تسمية أصحاب الكبائر ، فهم لا يقولون بقول المعتزلة بأن صاحب الكبيرة لا مؤمن ولا كافر - أى فى منزلة بين المنزلتين - وهم يقولون بأنه كافر(١) .

أيضا اختلفوا مع المعتزلة فى مسألة حرية الإرادة ، فهم يوافقون قول الأشعرية بالكسب ، لكنهم يخالفونهم فى مسألة الصفات ، وأيضا يخالفون الأشعرية فى المسائل التى وافقوا فيها المعتزلة كخلق القرآن ، ووجوب الثواب والعقاب على الله ، وإنكارهم لرؤية الله تعالى ·

(١) نلينو ، مقالة عن الصلة بين مذهب المعتزلة ومذهب الأباضية فى كتاب التراث اليونانى فى الحضارة الإسلامية ، ترجمة د · عبد الرحمن بدوى ، ص ٢٠٤ - ٢١٠ ·

obeikandl.com